

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-144698

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-144698-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف / المستأنف ضده

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاثنين 2023/12/04 م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26 هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/09/21 م، من / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلًا بموجب الوكالة رقم (...)، والاستئناف المقدم بتاريخ 2022/09/25 م من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZI-2020-1753) الصادر في الدعوى رقم (ZI-36766-2021) المتعلق بالربط الضريبي للأعوام من 2015 م إلى 2017 م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار الدائرة فيها بما يأتي:

أولاً: قبول اعتراض المدعية على بند الضرائب الخارجية - شركات لعام 2016 م.

ثانياً: رفض اعتراض المدعية على بند فرق الرواتب والأجور المباشرة لعامي 2015 م و 2016 م.

ثالثاً: رفض اعتراض المدعية على بند فرق التأمينات الاجتماعية للسعوديين وغير السعوديين لعامي 2015 م و 2016 م.

رابعاً: قبول اعتراض المدعية على بند حسم الديون المعدومة من الوعاء الضريبي.

خامساً: تعديل قرار المدعى عليها بإضافة ارصدة الفواتير فائضة عن قيمة أعمال منفذة التي حال عليها

الحول بعد حسم الذمم المدينة المرتبطة بها للعامين 2015 م و 2016 م وفقاً لحثثيات القرار.

سادساً: تعديل قرار المدعى عليها بإضافة ارصدة المستحق الى الجهات ذات العلاقة التي حال عليها

الحول بعد حسم اللارصدة المدينة المرتبطة بها لعامي 2015 م و 2016 م، وفقاً لحثثيات القرار.

سابعاً: قبول اعتراض المدعية على بند قرض مستلم من طرف ذو علاقة لسداد قرض لعام 2015 م.

ثامناً: رفض اعتراض المدعية على بند الرواتب والأجور ومزايا الموظفين المستحقة لعامي 2015 م و 2016 م.

تاسعاً: رفض اعتراض المدعية على بند الذمم الدائنة لعامي 2015 م و 2016 م.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-144698

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-144698-2022)

عاشراً: تعديل قرار المدعى عليها فيما يتعلق بالبند غرامة التأخير، وفقاً لما انتهى إليه هذا القرار. وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى الطرفين، تقدم كلاً منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي: وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي: إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه المكلف يستأنف في البنود التالية: وفيما يخص بند (الضرائب الخارجية - شركات) فيدعي المكلف بأنه قام بتقديم المستندات المؤيدة للمصاريف محل الخلاف، وأرفق المكلف القوائم المالية وإيضاحاتها وميزان المراجعة الخاص بعام 2016م وتبين من خلال الايضاح رقم (12ب) بأن المصروف محل الخلاف متعلق بمصروف ضرائب متحققة لشركات خارجية على حصة الشريك الأجنبي، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

كما لم يلقى القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فتقدمت باستئنافها على القرار المعترض عليه بموجب لائحة استئنافية تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافها فيما بند (الديون المعدومة لعامي 2015م و2016م)، بند (فواتير فائضة عن قيمة أعمال منفذة لعامي 2015م و2016م)، بند (المستحق إلى الجهات ذات العلاقة)، بند (قرض مستلم من طرف ذو علاقة لسداد قرض لعام 2015م)، بند (غرامة التأخير)، بند (الضرائب الخارجية - شركات)، وعليه فإن الهيئة تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامتها وتطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الاثنين 2023/12/04م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/21/1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلبي الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-144698

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-144698-2022)

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (الضرائب الخارجية - شركات) وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وحيث تبين لهذه الدائرة اعتراض المكلف على هذا البند أمام دائرة الفصل، إلا أنها لم تقم بالفصل فيه، الأمر الذي يجعل الخصومة غير منتهية في موضوعه، ولم تستنفد دائرة الفصل ولايتها في الفصل في موضوع النزاع بخصوصه، وعليه تنتهي هذه الدائرة إلى إعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيما يتعلق ببند (الضرائب الخارجية - شركات).

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)، والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZI-2020-1753) الصادر في الدعوى رقم (ZI-36766-2021) المتعلق بالربط الضريبي للأعوام من 2015م إلى 2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل لاستنفاد ولايتها فيما يتعلق ببند (الضرائب الخارجية - شركات)، وفقاً لما ورد في أسباب وحيثيات القرار. ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.